

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون يرمي الى فرض رسم إضافي لحماية المنتجات الوطنية

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون الرامي الى فرض رسم إضافي لحماية المنتجات الوطنية، للتفصل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم

٢٠٢١/٤/٢٧ بيروت فيه:

سليمان

عادل ابو الحسن



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

اقتراح القانون الرامي الى فرض رسم إضافي لحماية المنتجات الوطنية

المادة الأولى:

يفرض رسم إضافي يعادل خمسة وعشرون بالمئة (%) من قيمة الواردات من المنتجات الزراعية والصناعية المماثلة أو المشابهة أو المنافسة للمنتجات الزراعية والصناعية المنتجة في لبنان. يضاف مصاريف النقل والشحن إلى القيمة الأساسية للبضائع المذكورة لاحتساب القيمة الخاضعة للرسم.

المادة الثانية:

لتطبيق المادة الأولى أعلاه، يتم تعديل تعرفة الرسوم الجمركية على جميع المنتجات المنصوص عليها في المادة الأولى أعلاه بعد أن يتم تحديدها من قبل الوزارات المعنية، خلال مهلة شهر من تاريخ نشر هذا القانون.

المادة الثالثة:

يسنتى من الرسم المنصوص عنه في المادة الأولى أعلاه الأدوية والمواد الأولية وجميع الآلات والمعدات التي تستخدم في الانتاج المحلي والمعدة حكماً للزراعة وتلك المعدة حكماً للصناعة.

المادة الرابعة:

يستمر العمل بهذا القانون طيلة مدة خمس سنوات من تاريخ نفاذـه.

المادة الخامسة:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت فيه: ٢٠٢١/٤/٢٧

مطر عباس

هادي ابو احمد

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الاسباب الموجبة

لما كان قانون حماية الانتاج الوطني الصادر بالمرسوم رقم ١٢٠٤ تاريخ ١٢/١٨/٢٠٠٦، الغى المرسوم الاشتراعي رقم ٢٣١ تاريخ ١٩٦٧/٨/٧ الرامي الى حماية الانتاج الوطني.

ولما كان المرسوم رقم ١٢٠٤ تاريخ ١٢/١٨/٢٠٠٦ لم يعد يؤمن حماية الانتاج الوطني من الخسائر التي يتکبدها، في ظل الازمة التي يعاني منها يعاني منها لبنان.

ولما كان من الاسباب الرئيسية للازمة الاقتصادية ولما تعانى القطاعات الاقتصادية، هو الزيادة المضطربة لاستيراد السلع الزراعية والصناعية.

ولما كان القانون الحالي يتضمن نصوص تفرض اجراءات تتحقق بالغة التعقيد ولا تؤدي اي دور في معالجة المشكلة القائمة والمتراكمة.

ولما كانت غالبية الدول التي يستورد منها لبنان تؤمن الدعم لقطاعاتها الانتاجية، وهذا ما يؤدي الى استحالة منافسة هذه المنتوجات من قبل الانتاج الوطني.

ولما كان تعزيز قدرات القطاعات الانتاجية اللبنانية، على المديين القريب والمتوسط، تستوجب تأمين الحماية لها حتى تتمكن من التعافي ومواكبة متطلبات السوق المحلي.

ولما كان من الضروري حماية الطبقتين الفقيرة والمتوسطة والتي تشكل اليد العاملة في القطاعات الانتاجية غالبيتها، ما يستوجب حماية القطاعات الانتاجية والعمل على تطويرها وتنميتها لخلق فرص عمل للشباب اللبناني.

لكل ما سبق نتقدم باقتراح القانون المرفق آملين من المجلس التأييبي الكريم مناقشته واقراره.

بمقدمة: ٢٠٢١/٤/٢٧

بريل برس ٧١

هادي ابو احمد